الفصلُ الخامس

ثوابتُنا الشرعيّة

كلمةُ الفصل التي بيننا وبين العالمِين
حرمةُ الصّلح مع اليهود المحتلّين لفلسطين
وحرمةُ التّنازل عن أي جزءٍ من فلسطين

١ـ فتوى لجنة الفتوى بالأزهر.

٢ـ فتوى علماء وقادة الحركة الإسلامية العالمية.

٣ـ فتوى الدكتور الشيخ/ محمد عثمان شبير.

٤ـ فتوى الدكتور الشيخ/ عبد الستار فتح الله سعيد.

﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ .. ﴾

مِن الواجب علينا أنْ نوفر لمهمّة تحرير فلسطين كلّ أسباب النجاح حتى يتمّ تحريرها، ولو أنّ دارسًا محايدًا عكفَ على دراسة تلك القضية تاريخيًّا وواقعيًّا لانتهى إلى أنّ أهمّ عناصر النجاح لتلك القضية هو إبرازُ البعد الدّيني لها، وذلك للأسباب التالية:

أولًا: أنّ خصمنا الصهيوني يتسربلُ بمسوحٍ دينية كاذبة خاطئة تعتبر هي الوقودَ الأساس لتحريك أفراده على مستوى العالم لمواجهتنا، وهذا البعد الدّيني العقيدي لا يواجه إلّا بكشفِ زيفه بنصوصٍ دينية صحيحة تواجه باطلَه.

ثانيًا: أنّ العقيدة التلموديّة الخاطئة التي تحرّك الصهيونية لا يقضي عليها إلّا عقيدة صحيحة لا يأتيها الباطلُ من بين يديها، ولا مِن خلفها، ولا يتوفر هذا باعتراف العلماء والدارسين جميعًا إلّا في القرآن، فهو الكتابُ الوحيد الذي ظلّ على حالته منذ بلاغِه للرسول ﷺ وحتى يومنا هذا.

ثالثًا: أنّ الشعوب العربية والإسلامية لا يزالُ مفتاح شخصيتها الأساس هو الإسلام، فجميع العبادِ في بلادنا يفهمون جيدًا لغة الحرام والحلال، ويجلّونها ويقدّرونها حتى لو اضطرّتهم ضغوط سياسية لمخالفتها، وبيان الحرام والحلال هو أسهل لغةٍ يمكن أن تحرّك عموم العباد في تلك البلاد.

وعلى ذلك، فإنّ بيان الفتوى الشرعية المتعلّقة بقضية فلسطين سوف يظلّ واجبًا على كلّ كاتبٍ حرّ يتصدّى لتلك القضية بالبيان.

والفتاوى الكثيرة التي صدرتْ في هذه القضية يمكنُ إجمالها في «أنّ الصهاينة يعتبرون مغتصبين لأرضِ فلسطين، وأنّ قتالهم واجبٌ على كلّ مسلم، وأنّ مصالحتهم حرام، وأنّ جهادهم فرضُ عين على كلّ مسلم حتى تتطهّر منهم فلسطين مِن النهر إلى البحر، وأنّه لا فرق في ذلك بين صهيوني مدني وصهيوني عسكري، فكلّهم جاء للاغتصاب والقتل والعدوان».

وفيما يلي بعضُ الفتاوى الشرعية التي صدرتْ بشأن فلسطين:

١ـ فتوى لجنة الفتوى بالأزهر الشريف:

جوابًا على أسئلة شرعيّة وجّهها بعض علماء الأزهر الشريف إلى علماء المسلمين من جميع المذاهب، بشأن ما يجبُ على المسلمين نحو قضية فلسطين، وما نجَمَ عن كارثتها مِن أوضاع شديدة الخطرِ على أنفسهم وبلادهم، وبشأنِ الموقف الإسلامي مِن إنشاء ما يسمّى (دولة إسرائيل)، ومِن الدّول الاستعمارية التي تساندها، ومِن (الصلح) معها، فقد اجْتمعت لجنة الفتوى بالأزهر الشريف، وأصدرت الجوابَ التالي:

جوابُ لجنة الفتوى بالأزهر الشريف[1]

بسم الله الرحمن الرحيم

اجتمعتْ لجنة الفتوى بالجامع الأزهر في يوم الأحد ١٨ من جمادى الأولى سنة ١٣٧٥هـ الموافق (أول يناير سنة ١٩٥٦م) برئاسة السيد صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ حسنين محمد مخلوف- عضو جماعة كبار العلماء، ومفتي الدّيار المصرية سابقًا، وعضوية السادة أصحاب الفضيلة: الشيخ عيسى منون- عضو جماعة كبار العلماء،

(١) المرجع: الهيئة العليا لفلسطين، حكم الإسلام في قضية فلسطين، ص٥-٧.

وشيخ كلية الشريعة سابقًا (الشافعي المذهب)، والشيخ محمود شلتوت- عضو جماعة كبار العلماء (الحنفي المذهب)، والشيخ محمد الطنيخي- عضو جماعة كبار العلماء، ومدير الوعظ والإرشاد (المالكي المذهب)، والشيخ محمد عبد اللطيف السبكي- عضو جماعة كبار العلماء، ومدير التفتيش بالأزهر (الحنبلي المذهب)، وبحضور الشيخ زكريا البري- أمين الفتوى.

ونظرتْ في الاستفتاء الآتي، وأصدرتْ فتواها التالية:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، سيدنا محمّد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أمّا بعد،

فقد اطّلعت لجنة الفتوى بالأزهر الشريف على الاستفتاء المقدَّم إليها عن حكم الشريعة الإسلامية في إبرام الصلح مع إسرائيل التي اغتصبت فلسطين من أهلها، وأخرجتْهم مِن ديارهم، وشرّدتهم نساء وأطفالًا وشيبًا وشبانًا في آفاق الأرض، واستلبتْ أموالهم، واقترفت أفظعَ الآثام في أماكن العبادة والآثار والمشاهد الإسلامية المقدّسة، وعن حكم التوادّ والتعاون مع دول الاستعمار التي ناصرتها وتناصرها في هذا العدوان الأثيم، وأمدّتها بالعوْن السياسي والمادي لإقامتها دولة يهودية في هذا القطر الإسلامي بين دول الإسلام، وعن حكْم الأحْلاف التي تدعو إليها دول الاستعمار، والتي مِن مراميها تمكينُ إسرائيل من البَقاء في أرض فلسطين لتنفيذ السياسة الاستعمارية، وعن واجب المسلمين حيالَ فلسطين وردّها إلى أهلِها وحيال المشروعات التي تحاول إسرائيل ومِن ورائها الدّول الاستعمارية أنْ توسّع

بها رقعتها وتستجلب بها المهاجرين إليها، وفي ذلك تركيزٌ لكيانها وتقوية لسلطانها ممّا يضيّق الخناق على جيرانها، ويزيدُ في تهديدها لهم، ويهيئ للقضاء عليهم.

وتفيدُ اللّجنة أنّ الصلح مع إسرائيل- كما يريدُه الداعون إليه- لا يجوز شرعًا؛ لما فيه من إقرارِ الغاصب على الاستمرار في غصبه، والاعتراف بأحقّيّته فيما اغتصبه، وتمكين المعتدي مِن البقاء على عدوانه. وقد أجمعتِ الشرائع السماوية والوضعية على حُرمة الغصب، ووجوب ردّ المغصوب إلى أهله، وحثّت صاحبَ الحقّ على الدّفاع والمطالبة بحقّه.

ففي الحديث الشريف:

"مَن قُتل دون مالِه فهو شهيد، ومَن قُتل دونَ عرضِه فهو شهيد"

وفي حديث آخر:

"على اليدِ ما أخذت حتى ترد"

فلا يجوزُ للمسلمين أنْ يصالحوا هؤلاء اليهود الذين اغتصبوا أرضَ فلسطين، واعتدوا فيها على أهلها وعلى أموالهم؛ على أيّ وجه يمكّن اليهود من البقاء كدولةٍ في أرض هذه البلاد الإسلامية المقدّسة، بل يجبُ عليهم أن يتعاونوا جميعًا على اختلاف ألسنتهم وألوانهم وأجناسهم لردّ هذه البلاد إلى أهلها، وصيانة المسجد الأقصى مهبطِ الوحي ومصلّى الأنبياء، الذي بارك الله حولَه، وصيانة الآثار والمشاهد الإسلامية من أيدي هؤلاء الغاصبين، وأنْ يعينوا المجاهدين بالسّلاح وسائر القوى على الجهاد في هذه السّبيل، وأنْ يبذلوا فيه كلّ ما يستطيعون حتى تطهر البلادُ من آثار هؤلاء الطغاة المعتدين.

قال تعالى:

﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْۚ .

ومَن قصّر في ذلك، أو فرّط فيه، أو خذلَ المسلمين عنه، أو دعا إلى ما مِن شأنه تفريق الكلمة وتشتيت الشّمل والتّمْكين لدول الاستعمار والصهيونية من تنفيذ خططهم ضدّ العرب والإسلام وضدّ هذا القطر العربي الإسلامي؛ فهو- في حكم الإسلام- مُفارق جماعة المسلمين، ومقترفٌ أعظمَ الآثار. كيف ويعلم الناس جميعًا أنّ اليهود يكيدون للإسلام وأهله وديارِه أشدّ الكيد منذ عهد الرسالة إلى الآن، وأنهم يعتزمون أنْ لا يقفوا عند حدّ الاعتداء على فلسطين والمسجد الأقصى، وإنما تمتدّ خططهم المدبّرة إلى امتلاكِ البلاد الإسلامية الواقعة بين نهر النيل والفرات، وإذا كان المسلمون جميعًا- في الواقع الإسلامي- وحدةً لا تتجزأ بالنسبة إلى الدفاع عن بيضةِ الإسْلام، فإنّ الواجب شرعًا أن تجتمعَ كلمتُهم لدرْء هذا الخطر، والدّفاع قال تعالى:

﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾.

وقال تعالى:

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَۚ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِۚ فَٱسْتَبْشِرُواْ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِي بَايَعْتُم بِهِۦۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ (التوبة: ١١١).

وقال تعالى:

﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓاْ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَٰنِ ۖ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾ ﴾ (النساء: ٧٦).

وأمّا التعاون مع الدّول التي تشدّ أزرَ هذه الفئة الباغية، وتمدّها بالمال والعتاد وتمكّن لها مِن البقاء في هذه الديار فهو غيرُ جائزٍ شرعًا، لما فيه مِن الإعانة لها على هذا البغي والمناصرة لها في موقفها العدائي ضدّ الإسلام وديارِه.

قال تعالى:

﴿ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩﴾ ﴾ (الممتحنة: ٩).

وقال تعالى:

﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾.

وقد جمع الله- سبحانه- في آيةٍ واحدة جميعَ ما تخيّله الإنسان من دوافع الحرص على قراباته وصلاته، وعلى تجارته التي يخشى كسادَها بمقاطعةِ الأعداء، وحذّر المؤمنين مِن التأثّر بشيء مِن ذلك واتّخاذه سببًا لموالاتهم.

فقال تعالى:

﴿ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾.

ولا ريبَ أنّ مظاهرة الأعداء وموادّتهم يستوي فيها إمدادُهم بما يقوّي جانبهم، ويثبّت أقدامهم بالرأي والفكر وبالسلاح والقوة- سرًّا وعلانية- مباشرة وغير مباشرة. وكلّ ذلك مما يحرمُ على المسلم مهْما تخيّل من أعذار ومبرّرات. ومن ذلك علم أنّ هذه الأحْلاف التي تدعو إليها الدّول الاستعمارية، وتعمل جاهدة لعقْدها بين الدول الإسلامية ابتغاءَ الفتنة، وتفريق الكلمة، والتمكين لها في البلاد الإسلامية، والمضي في تنفيذ سياستها حيالَ شعوبها؛ لا يجوز لأيّ دولة إسلامية أن تستجيبَ لها، وتشترك فيها؛ لما في ذلك من الخطر العظيم على البلاد الإسلامية وبخاصة فلسطين الشهيدة التي سلّمتها هذه الدول الاستعمارية إلى الصهيونية الباغية نكايةً في الإسلام وأهله وسعيًا لإيجاد دولةٍ لها وسط البلاد الإسلامية لتكون تُكأة لها في تنفيذ مآربها الاستعمارية الضارّة بالمسلمين في أنفسهم وأموالهم وديارهم، وهي في الوقتِ نفسه مِن أقوى مظاهرِ الموالاة المنهيّ عنها شرعًا، والتي قال الله تعالى فيها:

﴿ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ ﴾.

وقد أشارَ القرآن الكريم إلى أنّ موالاة الأعداء إنما تنشأ عن مرضٍ في القلوب يدفع أصحابَها إلى هذه الذّلة التي تظهر بموالاة الأعداء.. فقال تعالى:

﴿ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ ۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ ﴿٥٢﴾ ﴾.

وكذلك يحرمُ شرعًا على المسلمين أنْ يمكّنوا إسرائيل ومِن ورائها الدول الاستعمارية التي كفلت لها الحماية والبقاء من تنفيذ تلك المشروعات التي لا يُراد بها إلّا ازدهار دولة اليهود وبقاؤها في رغدٍ من العيش وخصوبة في الأرض حتى تعيش كدولة تناوئ العربَ والإسلام في أعزّ دياره، وتفسد في البلاد أشدّ الفساد، وتكيد للمسلمين في أقطارهم. ويجبُ على المسلمين أن يتحلّوا بكلّ قوة، ويقفوا صفًّا واحدًا في الدفاع عن حوْزة الإسلام، وفي إحباط هذه المؤامرات الخبيثة التي مِن أوّلها هذه المشروعات الضارّة، ومَن قصّر في ذلك، أو ساعد على تنفيذها، أو وقف موقفًا سلبيًّا منها؛ فقد ارتكبَ إثمًا عظيمًا.

وعلى المسلمين أن ينهجوا نهجَ الرسول ﷺ ويقتدوا به وهو القدوة الحسنة في موقفه مِن أهل مكة وطغيانهم بعد أنْ أخرجوه ومعه أصحابه رضوان الله عليهم من ديارهم، وحالوا بينهم وبين أموالهم وإقامة شعائرهم، ودنّسوا البيتَ الحرام بعبادة الأوثان والأصنام، فقد أمرَه الله تعالى أن يعدّ العدّة لإنقاذ حرمته من أيدي المعتدين، وأن يضيّق عليهم سبلَ الحياة التي بها يستظهرون، فأخذَ- عليه الصلاة والسلام- يضيّق عليهم في اقتصادهم الذي عليه يعْتمدون، حتى نشبتْ بينه وبينهم الحروب، واستمرّت رحى القتال بين جيش الهدى وجيوش الضلال، حتى أتمّ الله عليه النعمة، وفتح على يدِه مكة، وقد كانت معقلَ المشركين فأنقذ المستضعفين مِن الرجال والنساء والولدان، وطهرَ بيتَه الحرام من رجس الأوثان، وقلّمَ أظافر الشّرك والطغيان.

وما أشبهَ الاعتداء بالاعتداء، مع فارق لا بدّ من رعايته وهو أنّ مكة كان بلدًا مشتركًا بين المؤمنين والمشركين، ووطنًا لهم أجمعين بخلافِ أرض فلسطين فإنها

ملك للمسلمين، وليس لليهود فيها حكمٌ ولا دولة، ومع ذلك أبى الله تعالى إلّا أن يظهر في مكة الحقّ، ويخذل الباطل، ويردّها إلى المؤمنين، ويقمع الشّرك فيها والمشركين، فأمرَ (سبحانه وتعالى) نبيّه ﷺ بقتال المعتدين، قال تعالى:

﴿ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ﴾.

والله (سبحانه وتعالى) نبّه المسلمين على ردّ الاعتداء بقوله تعالى:

﴿ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ﴾.

ومن مبادئ الإسلام محاربةُ كلّ منكر يضرّ العباد والبلاد. وإذا كانت إزالته واجبةً في كلّ حال، فهي في حالةِ هذا العدوان أوجبُ وألْزم، فإنّ هؤلاء المعتدين لم يقف اعتداؤهم عند إخراج المسلمين مِن ديارهم وسلب أموالهم وتشريدهم في البلاد، بل تجاوز ذلك إلى أمورٍ تقدّسها الأديان السماوية كلّها وهي احترام المساجد وأماكن العبادة، وقد جاء في ذلك قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ ۚ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١٤﴾ ﴾.

أمّا بعد:

فهذا هو حكمُ الإسلام في قضية فلسطين، وفي شأن إسرائيل والمناصرين لها من دولِ الاستعمار وغيرها، وفيما تريدُه إسرائيل مِن مشروعات ترفع من شأنها، وفي واجب المسلمين حيالَ ذلك تبيّنه لجنة الفتوى بالأزهر الشريف، وتهيبُ بالمسلمين عامّة أن يعتصموا بحبل الله المتين، وأنْ ينهضوا بما يحقّق لهم العزة والكرامة، وأن يقدّروا عواقب الوهَن والاستكانة أمامَ اعتداء الباغين وتدْبير الكائدين، وأن

يجمعوا أمرَهم على القيام بحقّ الله تعالى وحقّ الأجيال المقبلة في ذلك، إعزازًا لدينهم القويم.

نسألُ الله تعالى أن يثبّت قلوبهم على الإيمان به، وعلى نصرة دينه، وعلى العمل بما يرضيه، والله أعلم.

عيسى منون
عضو لجنة الفتوى وجماعة كبار
العلماء وشيخ كلية الشريعة سابقًا
(الشافعي المذهب)

حسنين محمد مخلوف
رئيس لجنة الفتوى
وعضو جماعة كبار العلماء
ومفتي الديار المصرية سابقًا

محمد الطنيخي
عضو لجنة الفتوى وجماعة كبار
العلماء ومدير الوعظ والإرشاد
(المالكي المذهب)

محمود شلتوت
عضو لجنة الفتوى وجماعة
كبار العلماء
(الحنفي المذهب)

زكريا البري
أمين الفتوى

محمد عبد اللطيف السبكي
عضو لجنة الفتوى وجماعة
كبار العلماء ومدير التفتيش بالأزهر
(الحنبلي المذهب)

٢ـ فتوى الشيخ الدكتور/ محمد عثمان شبير:
الأستاذ بالجامعة الإسلامية بغزة – فلسطين

(أدلّة حرمة الصلح مع اليهود الصهاينة المحتلّين لفلسطين)

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على سيّد الخلق أجمعين محمّد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه، ومَن دعا بدعوته إلى يوم الدين.

أمّا بعد،

فإنّ الصلحَ مع اليهود اليومَ لا يجوز شرعًا لعدم توفّر أي شرط من شروط عقد الصّلح فيه. فقد وضع علماؤنا الأماجد شروطًا ينبغي أن تتوفّر في عقد الصلح مع المحاربين من غير المسلمين، ومِن هذه الشروط:

الشّرطُ الأول:

أن يتولّى الصّلح إمامُ المسلمين أو نائبه، فإنْ لم يكن فأهلُ الحلّ والعقد، ممّن تنطبق عليهم المواصفاتُ الشرعية، وإلّا اعتُبر العقد غيرَ صحيح عند جمهور الفقهاء، وينبغي على إمام المسلمين ألّا ينفرد بمثل هذا القرار الخطير، وإنما يجبُ عليه مراجعة العلماء العاملين الذين نذروا حياتهم لله تعالى ولمصلحة الأمة، وأي قرارٍ يصدر على غير هذه الصّفة فلا يصحّ.

الملاحظ اليومَ أنّ قرار الصلح مع اليهود يُتّخذ في غياب العلماء المخلصين الحريصين على مصلحة الأمة، فلا يتحقّق هذا الشرط في الصلح مع اليهود اليوم.

الشّرطُ الثاني:

أن يتحقّق من الصلح مصلحة حقيقيّة راجحة، كتقوية المسلمين، والاستعداد لجولة قادمة، وبتطبيق هذا الشّرط على الصلح مع اليهود اليوم، نجد أنه لن يحقق للعرب والمسلمين مصلحةً راجحة، وتكون المكاسب الكبرى في هذا الصلح لصالح اليهود، إذْ سيحصلون بموجبِه على الاعتراف الدولي الكامل بهم، وهذا- بالتالي- سيؤدي إلى التغلغل الاقتصادي الصهيوني في المنطقة العربية والإسلامية، ونشر الفساد والانحلال في صفوف شباب الأمة، والقيام بدور الشرطي لضرب أي تحرّك عربي وإسْلامي صادق، وتشجيع الهجرة اليهودية إلى فلسطين المحتلة.

أمّا المصلحة التي سيجنيها الشعبُ الفلسطيني من وراء هذا الصلح فهي إقامة دولة هزيلة على جزءٍ يسير من أرض فلسطين، فهذه المصلحة تتضاءل أمام المصالح التي يحقّقها الأعداء من وراء الصلح، فلا يتحقّق هذا الشرط في الصلح مع اليهود اليوم.

الشّرطُ الثالث:

أن يخلو عقدُ الصلح من الشروط الفاسدة، ومثَّلَ الفقهاء لذلك باقتطاع جزءٍ من دار الإسلام، وإظهار الخمور والخنازير في دار الإسلام.

وبتطبيق هذا الشّرط على الصلح مع اليهود نجد أنه لا يتحقّق فيه؛ لأنّ الصلح يقوم على مبدأ (مقايضة الأرض بالسلام) أي لا يمكن أن يتحقّق الصلح دونَ اقتطاع اليهود للجزءِ الأكبر من فلسطين، ومن جهةٍ ثانية فإن الصلح سيؤدي إلى اختراق اليهود للمنطقة العربية والإسلامية لنهب ثرواتها، وإفساد شبابها، والقضاء على قوتها العسكرية والمعنوية، فلا يتحقّق هذا الشرط في الصلح مع اليهود اليوم.

الشّرطُ الرابع:

أن يكون عقد الصلح مقدرًا بمدّة معينة، فلا يصحّ الصلح المؤيد، وبخاصة مع الغاصبين المعتدين على الأعراض والأديان والمقدسات.

وبتطبيق هذا الشّرط على الصلح مع اليهود اليوم نجد أنهم يريدونه صلحًا دائمًا، يتنازل بموجبه المسلمون عن جزءٍ كبير من الأرض المباركة، ولا يجوز لهم أن يطالبوا بذلك الجزء المقطوع فيما بعد، ولضمان ذلك لا بدّ أن تكون تلك الدولة التي يسعى إليها رموز الفلسطينيّين في الخارج منزوعة السلاح أو مرتبطة في اتحاد كونفيدرالي مع الأردن، بحيث لا تقوم لها قائمة في يومٍ من الأيام، فلا يتحقّق هذا الشرط في الصلح مع اليهود اليوم.

فإذا كانت شروط عقد الصلح غير متوفرة في الصلح مع اليهود اليوم فلا يجوز الصلح شرعًا، ولا بدّ من أن تكون معاملة المسلمين لليهود قائمة على أساس الجهاد، وأنه الطريق الوحيد لتحرير فلسطين، ويجب على المسلمين أن ينتبهوا جيدًا لمخاطر الوجود اليهودي على الأمة الإسلامية، ويحذروا منها حذرًا شديدًا، ويُخلّصوا الأمةَ من السرطان اليهودي الذي غرس في جسمها، لئلا يستفحل أمرُه، وينتشر خطرُه.

الدكتور محمد عثمان شبير

٤ـ فتوى الشيخ الدكتور/ عبد الستار فتح الله سعيد

الأستاذ بكلية أصول الدين بالأزهر: أين فتوى الدكتور؟

بقي لنا في ختام هذه الدّراسة القرآنية سؤالان خطيران يلحّان في طلب الجواب، وفصل الخطاب، وخاصة في هذه المعركة الفاصلة التي لا تحتمل أنصاف الحلول؛ لأنها معركة الحياة، والوجود، والمصير.

السؤال الأول:

هل يجوز مصالحة اليهود ومعاهدتهم الآن قياسًا على ما صنعه معهم النبي ﷺ في أول هجرته للمدينة؟!

والجواب:

أن هذا قياسٌ مع «فارق خطير» يبطل به كلّ قياس، بل إن هذا الفارق هو الذي هدمَ عهودهم التي أبرمت معهم أول مرّة، فكيف تقوم معهم عهود جديدة مع وجوده على أبشع صوره وأنواعه؟!

وبيانُ ذلك:

أنّ العهد النبوي مع اليهود كان عهدًا مع قوم لهم أرض وحصون، ومال وسلطان حصلوا عليه قبل الإسلام، وهؤلاء تجوزُ معاهدتهم تبعًا للمصلحة المعتبرة شرعًا.

بل هذا حكم عام ينطبقُ على كلّ مَن يماثلهم ما داموا قائمين في أرضهم وديارهم، ولم يعتدوا على المسلمين، أو يناصبوهم العداء.

ومِن ثمّ فلا ينطبق هذا الحكم على اليهود- الآن- في فلسطين وما حولها، على أي وجهٍ من الوجوه.

ذلك لأنّهم معتدَون على المسلمين، غاصبون لأرضهم ومالهم، مظاهرون لأعدائهم، فضلًا عن عداوتهم الشاملة للإسلام وكتابِه.

والحكمُ الشّرعي هو:

وجوبُ مقاتلة اليهود على المسلمين جميعًا، قتالًا عامًّا شاملًا حتى تُكسَر شوكتهم، وتستخلص حقوقُ المسلمين منهم، ولا يجوز مطلقًا إقرارهم على شيء منها بمعاهدة أو صلحٍ ما. ولقد نهانا الله تعالى عن ذلك نهيًا صارمًا جازمًا، فقال تعالى:

﴿ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩﴾ ﴾.

واليهودُ قد فعلوا ذلك كله، وأربوا فيه، وتمادوا على فجورهم، ولذلك جاء ختام السورة الكريمة ينهى عن موالاتهم، من حيث هُم، ولصفاتهم الخبيثة التي جلبَت غضبَ الله عليهم، فيقول تعالى:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَوَلَّوْا۟ قَوْمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا۟ مِنَ ٱلْءَاخِرَةِ كَمَا يَئِسَ ٱلْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْقُبُورِ ﴾.

فمَن عاقدهم وعاهدهم بعد ذلك، أو تولّاهم وأقرّهم بشكلٍ ما على جرائمهم فهو «ظالم» مخالف لصريح القرآن، مشاركٌ للمغضوب عليهم في الضلال، مهما تقوَّل المبطلون، أو أدلوا في آيات الله، وكلّ امرئ حجيج نفسه، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

مسقطٌ رأسيّ للحرم القدسي

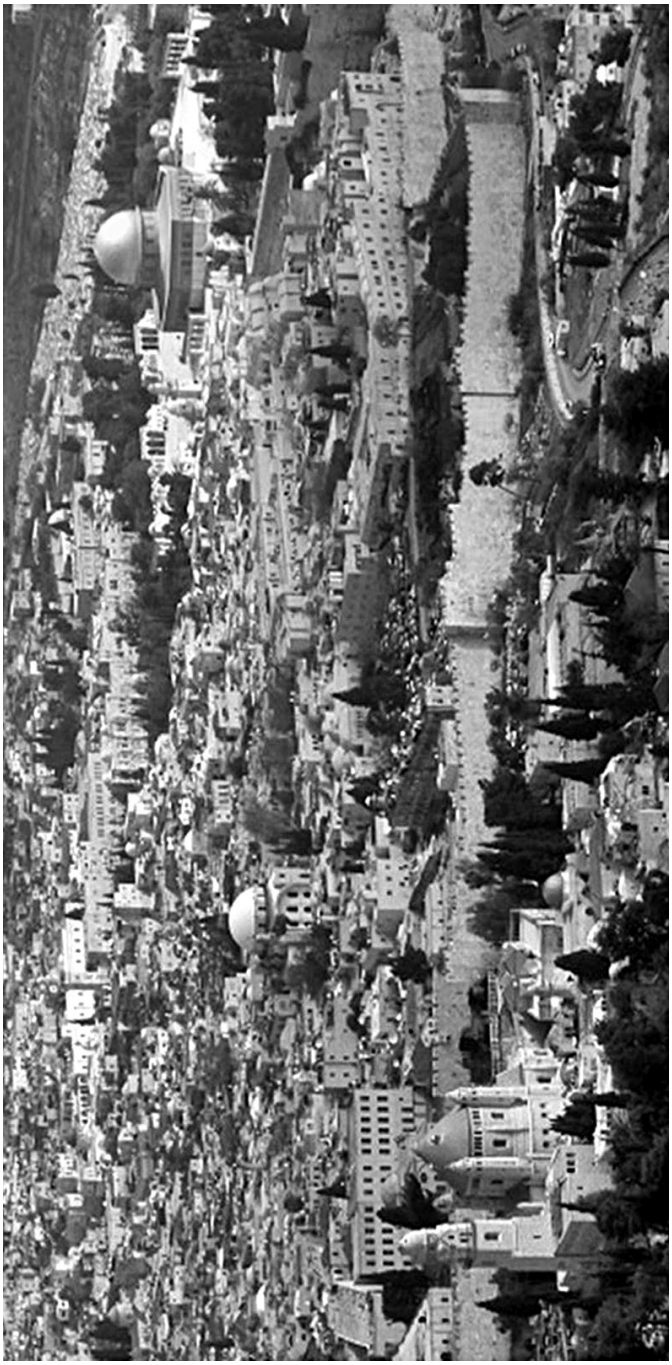

أسوارُ القدس

جبلُ الزيتون والجثمانية